لافادتها القصر فزاد السكاكي والمصنف بقراءة النصب والرفع وهو القراءة الاولى والثانية في الميتة
للفاعل ولهذا لم يتعرضا للاختلاف في لفظ حرم بل في لفظ الميتة رفعا ونصبا واما على القراءة
الثالثة اعني رفع الميتة وحُرِّم مبنيا للمفعول فيحتمل ان يكون ما كافة اي ما حرم عليكم الا الميتة
وان يكون موصولة اي ان الذي حرم عليكم هو الميتة ويرجح هذا ابقاء ان عاملة على ما هو
اصلها وبعضهم توهم ان مراد السكاكي والمصنف بقراءة الرفع هذه القراءة الثالثة فطالبهما بالسبب
في اختيار كونها موصولة مع ان الزجاج اختار انها كافة ولقول النحاة ان انما لاثبات
ما يذكر بعده ونفي ما سواه اي سوى ما يذكر بعده اما في قصر الموصوف على الصفة نحو انما زيد
قائم فهو لاثبات قيام زيد ونفي ما سواه عنه من القعود ونحوه واما في قصر الصفة نحو انما
يقوم زيد فهو لاثبات قيامه ونفي ما سواه عنه من قيام عمرو وبكر وغيرهما ولصحة انفصال
الضمير معه اي مع انما نحو انما يقوم انا فان الانفصال انما يجوز عند تعذر الاتصال
ولا تعذر ههنا الا بان يكون المعنى ما يقوم الا انا فيقع بين الضمير وعامله فصل لغرض
ثم استشهد على صحة هذا الانفصال ببيت من هو ممن يستشهد بشعره ولهذا
صرح باسمه فقال قال الفرزدق انا الذائد من الذود وهو الطرد الحامي الذمار اي العهد
وفي الاساس هو الحامي الذمار اذا حمى ما لو لم يحمه لِيمَ وعُنِّف من حماه وحريمه وانما يدافع
عن احسابهم انا او مثلي لما كان غرضه ان يخص المدافع عنه فصل الضمير عن عامله واخره
اذ لو قال انما ادافع عن احسابهم لصار المعنى انه يدافع عن احسابهم لا عن احساب
غيرهم وهو ليس بمقصود ولا يجوز ان يقال انه محمول على الضرورة لانه كان يصح ان يقال
انما ادافع عن احسابهم انا على ان يكون انا تاكيدا وليست ما موصولة وليس انا خبرها
اذ لا ضرورة في العدول عن لفظ من الى لفظ ما ومنها التقديم اي تقديم ما حقه التاخير كتقديم
الخبر على المبتدا والمعمولات على الفعل كقولك في قصره اي قصر الموصوف تميمي انا كان
الانسب ان يذكر مثالين لان التميمية والقيسية ان تنافيا فيصلح هذا مثالا للافراد واذا

لا المدافع

ما يصلح

٥١

ما يصلح لقصر القلب وفي قصرها انا كفيت في مهمك فؤادا وقلبا او تعيينا بحسب اعتقاد
المخاطب وهذه الطرق الاربعة بعد اشتراكها في افادة القصر تختلف من وجوه فدلالة
الرابع اي التقديم بالفحوى اي بمفهوم الكلام بمعنى انه اذا تامل صاحب الذوق السليم فيه فهم
منه القصر وان لم يعرف اصطلاح البلغاء في ذلك ودلالة الثلاثة الباقية بالوضع لان
الواضع وضعها لمعان تفيد القصر والاصل اي الوجه الثاني من وجوه الاختلاف ان
الاصل في الاول اي في طريق العطف النص على المثبت والمنفي كما مر فلا يترك النص
عليهما الا لكراهة الاطناب كما اذا قيل زيد يعلم الصرف والنحو والعروض او زيد يعلم النحو
وعمرو وبكر فتقول فيهما اي في هذين المقامين زيد يعلم النحو لا غير اما في الاول فمعناه لا غير
النحو اي لا الصرف ولا العروض واما في الثاني فمعناه لا غير زيد اي لا عمرو ولا بكر وحذف
المضاف اليه من لا غير وبني هو على الضم تشبيها بالغايات وذكر بعض النحاة ان لا في لا
غير ليست عاطفة بل لنفي الجنس او نحوه اي نحو لا غير مثل لا ما سواه ولا من عداه
وما اشبه ذلك والاصل في الثلاثة الباقية النص على المثبت فقط دون المنفي وهو ظ
والنفي اي الوجه الثالث من وجوه الاختلاف ان النفي بلا العاطفة لا يجامع الثاني
اعني النفي والاستثناء فلا يصح ما زيد الا قائم لا قاعد وقد يقع مثل ذلك في كلام
المصنفين لا في كلام البلغاء لان شرط المنفي بلا العاطفة ان لا يكون ذلك المنفي
منفيا قبلها بغيرها اي من ادوات النفي لانها موضوعة لان تنفي بها ما اوجبته للمتبوع
لا لان تعيد بها النفي في شيء قد نفيته وهذا الشرط مفقود في النفي والاستثناء لانك اذا
قلت ليس هو بقاعد ولا نائم ولا مضطجع ونحو ذلك فاذا قلت لا قاعد فقد نفيت
عنه بلا العاطفة شيئا هو منفي قبلها بما النافية وكذا الكلام في ما يقوم الا زيد وقوله بغيرها
يعني من ادوات النفي على ما صرح به في المفتاح وفائدته الاحتراز عما اذا كان منفيا
بفحوى الكلام او علم المتكلم او السامع او نحو ذلك كما سيجيء فانما لا يقال هذا يقتضي جواز

ما زيد الا قائم فقد نفيت عنه
كل صفة وقع فيها النزاع حتى انه
قلت صح